

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٨٤٢ لسنة ٢٠١٠****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛ وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية مدرسة الخلفاء الإعدادية بنين - بالرقم التعريفى (٠١١٠٠٩٧) والكائنة بالعقار رقم (٥١ سابقاً) ٢٩ حالياً بشارع الخليفة المأمون - روكسى - مصر الجديدة - محافظة القاهرة ، بمساحة قدرها (٠٥ ، ٣٢٧٧ م ٢) والعبارة بالقياس المساحى على الطبيعة .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله مدرسة الخلفاء الإعدادية بنين - محافظة القاهرة ، والمبين مساحته وموقعه وحدوده وأسماء ملاكه بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٣١ مارس سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف

وزارة التربية والتعليم

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن نزع ملكية مدرسة الخلفاء الإعدادية بنين

بالرقم التعريفى (٠١١٠٠٩٧) - محافظة القاهرة

أرجو التفضل بالإحاطة بالآتى :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة اتخاذ إجراءات صفة النفع العام على العقار الذى تشغله مدرسة الخلفاء الإعدادية بنين بمحافظة القاهرة لشدة حاجة مديرية التربية والتعليم لصالح العملية التعليمية بالإضافة إلى أن العقار الذى تشغله المدرسة المذكورة به كثافة طلابية مرتفعة ولا يوجد بديل له ولا يمكن الاستغناء عنه .

٢ - المدرسة مؤجرة (استيلاء بالإيجار) تعمل بالعملية التعليمية ومساحتها (٠.٥ ، ٣٢٧٧ م^٢) تقريباً والعبرة بالقياس المساحى من على الطبيعة ، والكائنة بالعقار رقم (٥١ سابقاً) ٢٩ حالياً بشارع الخليفة المأمون - روكسى - مصر الجديدة - محافظة القاهرة .

٣ - المدرسة تم الاستيلاء عليها بموجب القانون رقم ١١٢ لسنة ١٩٤٥ والمعدل بالقانون رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٥

٤ - صدر حكم من المحكمة الدستورية العليا بالدعوى رقم ٥ لسنة ١٨ ق دستورية بجلسة ١٩٩٧/٢/١ بعدم دستورية القوانين المشار إليها بعاليه .

٥ - المدرسة محل النزاع مازالت متداولة بالدعوى رقم ٢٤٧١٥ لسنة ٥٨ ق أمام محكمة القضاء الإدارى والمقامة من المالك ضد وزير التربية والتعليم لاستلام المدرسة ويخشى من صدور أحكام لصالحه مما يضر بالعملية التعليمية .

٦ - المدرسة مدرجة بالحصر الخاص بلجنة الحفاظ على التراث والموثقة تحت رقم ١٦٧ لكونها ذات طابع معمارى متميز ، وحيث إن قرار السيد محافظ القاهرة رقم ٣٠٠ لسنة ١٩٩٣ بحظر الترخيص بهدم الفيلات والقصور الأثرية أو ذات الطراز المعمارى المتميز أو المرتبطة بالتاريخ القومى إلى أن يصبح العقار آيل للسقوط وحيث إن يستصدر قرار بالهدم لإعادة الإحلال .

٧ - بناء على ما سبق ذكره أعلاه أشر السيد أ . د محافظ القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣١ موجهًا إلى هيئة الأبنية التعليمية باتخاذ اجراءات نزع الملكية للمنفعة العامة دون مساس بالطابع المعمارى للمدرسة (مرفق ١) .

٨ - أصدر المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القاهرة القرار رقم ١٧٥ بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٨ بالموافقة على تقرير صفة النفع العام تمهيداً للسير فى إجراءات نزع الملكية (مرفق ٢) .

٩ - المدرسة صدر لها قرار من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٢٥ لسنة ٢٠٠٧ باعتبارها من أعمال المنفعة العامة بنزع ملكية المدرسة ، وتم النشر بالجريدة الرسمية بالعدد الصادر برقم ٣١ بتاريخ ٢٠٠٧/٨/٢ وتم اعتماد المشروع بهيئة المساحة المصرية برقم ١٤٥ تربية وتعليم (مرفق ٣) .

وحيث إن قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ والذي نص فى مادته الأولى على أنه :

« تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة » .

ونظراً للحاجة الماسة للمدرسة حيث إنها تقع بنطاق جغرافى ذى كثافة سكانية عالية مما يصعب معه توفير أرض بديلة ولا يمكن الاستغناء عنها ، بالإضافة إلى أن ملاك المدرسة غير موافقين على البيع للهيئة العامة للأبنية التعليمية .

لذلك فقد ترون سيادتكم بناءً على مذكرة الهيئة العامة للأبنية التعليمية
استصدار قرار بصفة النفع العام للعقار الذى تشغله مدرسة الخلفاء الإعدادية بنين
والبالغ مساحتها (٠٥ , ٣٢٧٧ م) تقريباً والعبرة بالقياس المساحى على الطبيعة
وحدودها كالتالى :

الحد الشمالى الشرقى : بعضه تقاطع شارع الخليفة المأمون مع شارع الذهبى
فى ميدان وبعضه شارع الذهبى العمومى بعرض ٢٠ م .

الحد الجنوبى الشرقى : بعضه تقاطع شارع الذهبى مع شارع الطحاوى فى ميدان
وبعضه شارع الطحاوى العمومى بعرض ١٦ م .

الحد الشمالى الغربى : شارع الخليفة المأمون العمومى بعرض ٦٠ م .

الحد الجنوبى الغربى : بعضه تقاطع شارع الخليفة المأمون مع شارع الطحاوى
فى ميدان وبعضه شارع الطحاوى .

والعقار المذكور مملوك للسيد / محمد محمود محمد يحيى طبقاً للكشف
(مرفق ٤) .

مع التفضل بالإحاطة بأنه تم سداد التعويض الابتدائى وإيداعه خزانة
الجهة القائمة بإجراءات نزع الملكية وهى مديرية المساحة بالقاهرة بمبلغ
وقدره (٤٢١٢٣٩٣,٦٥ جنيه) بموجب الشيك الصادر برقم (١٣٠٠١١٦)
بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٣

والأمر معروض على سيادتكم للتكرم بالنظر فى الموافقة على إصدار القرار
المرفق بتقرير صفة النفع العام لمدرسة الخلفاء الإعدادية بنين بالرقم التعريفى
(٠١١٠٠٩٧) والبالغ مساحتها (٠٥ , ٣٢٧٧ م) (مرفق ٥) ، نظراً لانتهاؤ
مدة سريان العمل بالقرار السابق رقم ١٤٢٥ لسنة ٢٠٠٧

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الاحترام

وزير التربية والتعليم

دكتور / احمد زكى بدر

كشف

باسم المالك الظاهر للمقار والذي تشتمله مدرسة الخلفاء الإعدادية بنين

بالرقم التعريفي (٠١٩٠٠٩٧) بمحافظة القاهرة والمطلوب نزح ملكيته وتقرير صفة النفع العام عنه

الحدود	عدد الأدوار	المساحة		رقم وموقع المقار	أسماء الملاك الظاهرين
		مباني	أرض		
الحد الشمالي الشرقي : بعضه تقاطع شارع الخليفة المأمون مع شارع اللهي في ميدان وبعضه شارع النهى المسمى بعرض ٢٠ م .	أرض + دور فقط أرض فقط أرض + دور فقط أرض فقط	مبنى رقم (١) فيلا مبنى رقم (٢) مبنى رقم (٣) مبنى رقم (٤)	(٥٠٠٣٢٧٧ م ^٢) تقريباً والعبرة بالتقياس المساحي على الطبيعية	مدرسة الخلفاء الإعدادية بنين الكائنة بالمقار رقم (٥١) سابقاً) ٢٩ حالياً بشارع الخليفة المأمون - روكسى - محصر الجديدة - محافظة القاهرة .	محمد محمود محمد يحيى
الحد الجنوبي الغربي : بعضه تقاطع شارع الخليفة المأمون مع شارع الطحارى في ميدان وبعضه شارع الطحارى .					

مدير الملكية العقارية

١ / مجدى حشاد

